[803] [وصيروها على هذا الحد الذي ذكرت. فان رأيت أن تبين لنا وأن تمن على مواليك بما فيه السلامة لمواليك ونجاتهم من هذه الاقاويل التي تخرجهم الى الهلاك. فكتب عليه السلام: ليس هذا ديننا فاعتزله. 995 - وجدت بخط جبريل بن أحمد الفاريابي، حدثني موسى بن جعفر ابن وهب، عن ابراهيم بن شيبة، قال كتبت إليه جعلت فداك أن عندنا قوما يختلفون في معرفة فضلكم بأقاويل مختلفة تشمئز منها القلوب، وتضيق لها الصدور، ويروون في ذلك الاحاديث، لا يجوز لنا الاقرار بها لما فيها من القول العظيم، ولايجوز ردها ولا الجحود لها إذا نسبت الى آبائك، فنحن وقوف عليها. من ذلك أنهم يقولون ويتأولون في معنى قول ا عزوجل: " ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر "، وقوله عزوجل: " وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة " (1) معناها رجل لا ركوع ولا سجود، وكذلك الزكاة معناها ذلك الرجل لا عدد دراهم ولا اخراج مال. وأشياء تشبهها من الفرائض والسنن والمعاصي تأولوها وصيروها على هذا الحد الذي ذكرت لك، فان رأيت أن تمن على مواليك بما فيه سلامتهم ونجاتهم من الاقاويل التي تصيرهم الى العطب والهلاك ؟ والذين ادعوا هذه الاشياء ادعوا أنهم أولياء، ودعوا الى طاعتهم، منهم علي بن حسكة والقاسم اليقطيني، فما تقول في القبول منهم جميعا. فكتب عليه السلام: ليس هذا ديننا فأعتزله. قال نصر بن الصباح: علي بن حسكة الحوار كان استاد القاسم الشعراني اليقطيني من الغلات الكبار ملعون.]

_____ 1) سورة البقرة: 43 (*)
